2 - تكره البسملة في الصلاة المفروضة سواء كانت سرية أو جهرية ما لم يراع المصلي الخروج من الخلاف فيكون الإتيان بها أو الفاتحة سرا مندوبا ويكره الجهر بها . أما في النافلة فيجوز الإتيان بالبسملة عند قراءة الفاتحة